


CBD



Distr.  
LIMITED

UNEP/CBD/WG-ABS/3/6  
29 November 2004

الاتفاقية المتعلقة  
بالتنوع البيولوجي



ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

الفريق العامل مفتوح العضوية المتخصص  
المعني بالحصول على الموارد وتقاسم المنافع  
الاجتماع الثالث  
بانكوك، 14-18 شباط /فبراير 2005  
البند 8 من جدول الأعمال المؤقت<sup>1</sup>

الخطة الإستراتيجية: التقييم المستقبلي للتقدم المحرز

الحاجة والخيارات الممكنة للمؤشرات الخاصة بالحصول على الموارد الجينية ولا سيما في سبيل التقاسم العادل  
والمنصف للمنافع الناشئة عن إستعمال الموارد الجينية

مذكرة من الأمين التنفيذي

أولاً - مقدمة

1- في المقرر 26/6، إعتد مؤتمر الأطراف الخطة الإستراتيجية للاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وفي بيان المهمة، إلتزم الأطراف بتنفيذ أكثر فعالية وأكثر تماسكاً للأهداف الثلاثة للاتفاقية، لتحقيق بحلول 2010 خفضاً ملموساً في المعدل الجاري لخسارة التنوع البيولوجي على المستوى العالمي والإقليمي والوطني كإسهام في

<sup>1</sup> UNEP/CBD/WG-ABS/3/1.

تلطيف الفقر وللمنافع للحياة برمتها على الأرض. وقد أيد هذا الهدف فيما بعد قمة العالم بشأن التنمية المستدامة، التي عقدت في جوهانسبورج في آب/ أغسطس / أيلول/ سبتمبر 2002.

2- في المقرر 30/7 قرر مؤتمر الأطراف أن يعمل على إعداد إطار لتسهيل تقييم التقدم نحو هدف 2010. ويغطي الإطار سبعة مجالات رئيسية، بما في ذلك "ضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة من إستعمال الموارد الجينية". وحدد مؤتمر الأطراف مؤشرات لتقييم التقدم نحو هدف 2010 ونشره على المستوى العالمي وغايات وأهداف فرعية لكل مجال من المجالات الرئيسية، إلى جانب منهج عام لدمج الغايات والأهداف الفرعية في برامج عمل للإتفاقية. والأطراف مدعوة إلى إقامة أهدافها الخاصة بها وتحديد المؤشرات، ضمن هذا الإطار المرن.

3- بالنسبة إلى الحصول على الموارد وتقاسم المنافع، في المقرر 30/7، الفقرة 7، طلب مؤتمر الأطراف إلى "الفريق العامل مفتوح العضوية المتخصص المعني بالحصول على الموارد وتقاسم المنافع والفريق العامل مفتوح العضوية فيما بين الدورات المعني بالمادة 8 (ي) والأحكام ذات الصلة من الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، على التوالي، إستكشاف الحاجة لمؤشرات للحصول على الموارد الجينية والخيارات الممكنة ولا سيما بالنسبة إلى تقاسم المنافع العادل والمنصف الناشئ من إستعمال الموارد الجينية، والمبتكرات ذات الصلة، والمعارف والممارسات للمجتمعات الأصلية والمحلية، وحماية المبتكرات والمعارف والممارسات للمجتمعات الأصلية والمحلية وإبلاغ النتائج إلى مؤتمر الأطراف في إجتماعه الثامن".

4- إن جدول المؤشرات المؤقتة لتقييم التقدم نحو هدف التنوع البيولوجي لعام 2010، والذي إعتد به مؤتمر الأطراف، على شكل المرفق الأول بالمقرر 30/7، والذي يرد في المرفق بهذه الوثيقة، قد كلف الفريق العامل مفتوح العضوية المتخصص المعني بالحصول على الموارد وتقاسم المنافع بتطوير المؤشرات المتعلقة بوضع الحصول على الموارد وتقاسم المنافع.

5- وبالإضافة إلى ذلك فإن الغايات والأهداف الفرعية التي أعدها مؤتمر الأطراف لكل مجال من المجالات ترد في المرفق الثاني بالمقرر 30/7. وبالنسبة إلى الحصول على الموارد وتقاسم المنافع، فإن الغايات والأهداف الفرعية هي كما يلي:

"الغاية 10: ضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة من إستعمال الموارد الجينية

الهدف 10-1: جميع عمليات نقل الموارد الجينية منسجمة مع الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي والمعاهدة الدولية بشأن الموارد النباتية الجينية للغذاء والزراعة والإتفاقات الأخرى المطبقة.

الهدف 10-2: المنافع الناشئة من الإستخدام التجاري والإستخدامات الأخرى للموارد الجينية تم تقاسمها مع البلدان التي تقدم هذه الموارد".

6- في ضوء ما ذكر أعلاه، فقد تم إعداد هذه الوثيقة لمساعدة الفريق العامل في إستكشاف الحاجة إلى المؤشرات والخيارات الممكنة بشأن الحصول على الموارد وتقاسم المنافع.

#### ثانياً- الحاجة إلى المؤشرات والخيارات الممكنة والمتعلقة بالحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع

7- في أعقاب مؤتمر الأطراف السابع، أصدرت الأمانة إبلاغاً يدعو الأطراف للقيام بإجراءات محددة للإسهام في العمل التحضيري للإجتماع الثالث للفريق العامل المعني بالحصول على الموارد وتقاسم المنافع، وبصورة أكثر تحديداً لتقديم آرائهم ومعلوماتهم بشأن عدد من المسائل، بما فيها المسائل المتعلقة بالحاجة إلى المؤشرات والخيارات الممكنة للحصول على الموارد وتقاسم المنافع، وذلك بحلول 15 أيلول/سبتمبر 2004. وقد أرسلت مذكرة بتاريخ 29 أيلول/سبتمبر 2004. وإعتباراً من أول تشرين الثاني/نوفمبر، كان قد تم تسلّم التقديمات حول هذه المسألة من كل من البرازيل والمجتمع الأوروبي وبلدانه الأعضاء وفنزويلا. وقدمت الآراء التالية:

(أ) البرازيل: "وفقاً للمادة 15 (1) من الإتفاقية، للأطراف الحق السيادي لمنح الحصول على الموارد الجينية إستناداً إلى تشريعها الوطني. وبما أن المقررات بشأن الحصول على الموارد هي مسألة داخلية بحتة، والأطراف لها الحق في منع الحصول على الموارد، مثلاً في حالات عدم الإمتثال المتطلبات الواردة في تشريعاتها، فليس هناك أي غرض لتصميم المؤشرات للحصول على الموارد الجينية.

ومع ذلك، فإن المؤشرات لتقاسم المنافع العادل والمنصف سيكون أداة هامة لتقييم التقدم في تنفيذ الخطة الإستراتيجية، وبصورة خاصة في المجال الرئيسي الذي جرى وصفه في الفقرة 1 (و) من المقرر 30/7، أي "ضمان التقاسم المنصف والعادل للمنافع الناشئة من إستعمال الموارد الجينية".

(ب) المجتمع الأوروبي ودوله الأعضاء: "يساند المجتمع الأوروبي إعداد مؤشرات تتصل بالحصول على الموارد وتقاسم المنافع كما للمجالات الأخرى التي تشملها الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وهو على علم بصعوبة إيجاد المؤشرات ذات المعنى في هذا المجال التي من شأنها أن تقدم وجهة نظر موضوعية لهذا الوضع. ويمكن أن تكون المؤشرات المحتملة ما يلي:

- عدد البلدان التي إعتمدت تشريعاً/ إتخذت التدابير بشأن الحصول على الموارد وتقاسم المنافع بحيث تعمل على تنفيذ المادة 15 في الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي وخطوط بون التوجيهية؛

- عدد البلدان التي رشحت النقاط البؤرية الوطنية و/أو السلطات الوطنية المعنية؛

- عدد المنتفعين "الأجانب" الذين اتصلوا مع السلطات الوطنية المعنية بغية الحصول على الموافقة للحصول على الموارد؛

- عدد التطبيقات الناجحة؛

- النسبة المئوية للتطبيقات لحقوق الملكية الفكرية بشأن الإختراعات إستناداً إلى الموارد الجينية و/ أو المعارف التقليدية التي تُكشف عن بلد المنشأ/ المورد لهذه الموارد والمعارف (على أساس طوعي، بإعتبار أن ذلك ليس مطلباً بموجب قانون الملكية الفكرية الدولي في هذه المرحلة)؛

- عدد البلدان التي إستخدمت شهادة منشأ معترف بها دولياً للموارد الجينية والمعارف التقليدية ذات الصلة (فيما إذا تمّ إعداد هذه الشهادة في إطار إتفاقية التنوع البيولوجي).

(ج) فنزويلا: "بصورة خاصة، يجب أن نأخذ في الحسبان الطلب الذي قُدم إلى الفريق العامل مفتوح العضوية المتخصص المعني بالحصول على الموارد وتقاسم المنافع والفريق العامل مفتوح العضوية المتخصص فيما بين الدورات والمعني بالمادة 8 (ي) والأحكام ذات الصلة من الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، على للتوالي، لإستكشاف الحاجة إلى مؤشرات وخيارات ممكنة للحصول على الموارد الجينية، وبصورة خاصة التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة من إستعمال الموارد الجينية والمعارف التقليدية والمبتكرات والممارسات المتعلقة بذلك للمجتمعات الأصلية والمحلية، وللحفاظ على المعارف والمبتكرات والممارسات التقليدية للمجتمعات الأصلية والمحلية، ولتقديم النتائج إلى مؤتمر الأطراف في إجتماعه الثامن".

8- على المستوى الدولي والمستوى الوطني، فإن الحصول على الموارد وتقاسم المنافع لا يزال في المرحلة الأولى نسبياً من الإعداد والتنفيذ. وبما أن مؤتمر الأطراف قد باشر بالتفاوض بشأن منهج دولي حول الحصول على الموارد وتقاسم المنافع، فإن عدة بلدان على المستوى الوطني ما زالت في طور إعداد تدابير لضمان تنفيذ أحكام الحصول على الموارد وتقاسم المنافع للإتفاقية . وقد إعتمدت بعض البلدان تشريعاً وتدابير أخرى، في حين

أن عدداً من البلدان لا تزال في طور إعداد مثل هذه التدابير. وهناك بلدان أخرى لم تتخذ أي خطوة لتناول الحصول على الموارد وتقاسم المنافع. وفي ضوء ذلك، وبغية تقييم التقدم في تحقيق الهدف الثالث للاتفاقية، يمكن أن تشمل الخيارات الممكنة لمؤشرات عملية والمؤشرات الموجهة نحو النتائج.

9- تساعد المؤشرات المعنية بالعملية في قياس التقدم الذي أحرزه الأطراف في إعداد نظم وطنية لتناول مسائل الحصول على الموارد وتقاسم المنافع. ويمكن أن تشمل هذه المؤشرات ما يلي:

(أ) عدد البلدان التي أعدت نقاط بؤرية وطنية للحصول على الموارد وتقاسم المنافع وسلطات وطنية معنية لتناول الحصول على الموارد وتقاسم المنافع على المستوى الوطني؛

(ب) عدد البلدان التي أعدت تدابير وطنية لتسهيل الحصول على مواردها الجينية وفقاً للمادة 15؛

(ج) عدد البلدان التي إتخذت تدابير وطنية لضمان أن يعمل المنافعون تحت سلطتها القانونية على الإمتثال بالموافقة المسبقة المعلن عنها للطرف المتعاقد الذي يقدم الموارد الجينية والشروط المتفق عليها بشكل متبادل والتي بموجبها مُنح الحصول على الموارد، وفقاً للمواد 15 و16 و19.

10- بعد إعداد الأطر الوطنية والدولية الملائمة، تصبح المؤشرات الموجهة نحو النتائج ضرورية لتقييم ما إذا كان النظام الدولي للحصول على الموارد وتقاسم المنافع يعمل بشكل ملائم. ويمكن أن تشمل المؤشرات الموجهة نحو النتائج ما يلي:

(أ) عدد المنتفعين (الأجانب) الذين إتصلوا بالسلطات الوطنية المعنية بغية الحصول على الموارد الجينية؛

(ب) عدد عمليات الحصول على الموارد الجينية بموافقة مسبقة معلن عنها (زيادة العدد في عمليات الحصول على الموارد تحدّد أن الحصول على الموارد قم تمّ تسهيله)؛

(ج) عدد ترتيبات الحصول على الموارد وتقاسم المنافع التي دخلت حيز التنفيذ سنوياً؛

(د) عدد الحالات للحصول المرخص على الموارد؛

(هـ) عناصر تقاسم المنافع لترتيبات الحصول على الموارد وتقاسم المنافع قد يعطي أيضاً مؤشرات نافعة مثل ما يلي:

- "1" عدد الأشخاص الذين تمّ تدريبهم في البلد
- "2" عدد التكنولوجيات التي تستخدم الموارد الجينية التي تمّ نقلها
- "3" عدد البراءات التي مُنحت للمنتجات والعمليات إستناداً إلى الموارد الجينية و/ أو المعارف التقليدية ذات الصلة

(و) إذا تمّ إعداد شهادة منشأ/ مورد/ منشأ قانوني معترف بها دولياً بموجب إطار الإتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي، عدد البلدان التي إستخدمت مثل هذه الشهادة.

11- بغية الحصول على البيانات الإحصائية حول أساس المؤشرات الموجهة نحو النتائج، قد يكون من الضروري للأطراف وأصحاب الشأن إعداد وسائل رصد. ومثال ذلك، بغية الحصول على عدد ترتيبات الحصول على الموارد وتقاسم المنافع التي دخلت حيز التنفيذ في بلد ما، فقد يكون من الضروري للحكومات إعداد نظم تقديم تقارير وطنية، التي بموجبها مثلاً يتمّ تسجيل جميع ترتيبات الحصول على الموارد وتقاسم المنافع في سجل وطني. وعندما يتمّ إعداد نظم تقديم التقارير الملائم وطنياً، يمكن دعوة الأطراف إلى إبلاغ هذه المعلومات إلى الأمانة التي بدورها تعمل على إتاحة هذه المعلومات إلى الأطراف من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، وبذلك تعطي صورة أوضح للتطورات الإجمالية للحصول على الموارد وتقاسم المنافع.

12- مع الأخذ في الحسبان الوضع الجاري في تنفيذ نظم الحصول على الموارد وتقاسم المنافع، سوف تحتاج الأطراف إلى النظر في ما إذا كان إعداد المؤشرات الموجهة نحو النتائج هو عملية ذات أولوية في هذا الوقت أو ينبغي تركيز الإنتباه على المؤشرات المعنية بالعملية كخطوة أولى.

المرفق

مؤشرات مؤقتة لتقييم التقدم المحرز نحو إدراك هدف 2010 للتنوع البيولوجي

|  |   |  |
|--|---|--|
| أ: المجال الرئيسي  | ب: مؤشر للاختبار الفوري   | ج: مؤشرات محتمل تطويرها من جانب الهيئة الفرعية أو أفرقة العمل  |
| وضع واتجاهات عناصر التنوع البيولوجي                      | الاتجاهات في مدى المناطق الإحيائية المختارة والنظم الإيكولوجية والموائل |  |
|  | الاتجاهات في وفرة وتوزيع الأجناس المختارة                               |  |
|  |   | التغير في وضع الأجناس المهددة (مؤشر القائمة الحمراء قيد الإعداد)   |
|  |   | الاتجاهات في التنوع الجيني للحيوانات الأليفة والنباتات المزروعة وأنواع الأسماك ذات الأهمية الكبرى الإجتماعية/ الاقتصادية |
|  | تغطية المناطق المحمية   |  |
| الإستخدام المستدام                                       |   | مجال النظم الإيكولوجية للغابات والنظم الإيكولوجية الزراعية والزراعية المائية بموجب الإدارة المستدامة                     |
|  |   | نسبة المنتجات المشتقة من المواد المستدامة  |
| التهديدات على التنوع البيولوجي                           | ترسب التتروجين  |  |
|  |   | عدد وتكاليف غزوات الأجناس الغريبة  |
| سلامة النظم الإيكولوجية و السلع وخدمات النظام الإيكولوجي | قائمة مرجعية بالغنائم البحرية   | التطبيق بالنسبة إلى المياه العذبة ونظم أيكولوجية محتملة أخرى   |
|  |   | اتصال/ تفكك النظم الإيكولوجية  |
|  |   | حدث فشل النظم الإيكولوجية بسبب الإنسان   |
|  |   | صحة ورفاهية الشعوب التي تعيش في مجتمعات تعتمد على موارد تستند إلى التنوع البيولوجي                                       |
|  | نوعية المياه في النظم الإيكولوجية المائية                               |  |
|  |   | التنوع البيولوجي المستخدم في الغذاء والدواء  |
|  |   |  |

|  |  |   |
|--|--|---|
| المزيد من المؤشرات يحددها الفريق العامل<br>WG-8J | وضع واتجاهات التنوع اللغوي وعدد<br>المتكلمين باللغات الأصلية                         | وضع المعارف<br>التقليدية والمبتكرات<br>والممارسات |
| مؤشر يحدده الفريق العامل WG-ABC                  |  | وضع الحصول<br>على الموارد وتقاسم<br>المنافع       |
|  | المساعدة الرسمية في التنمية المقدمة<br>لدعم الإنفاقية (DAC - OECD -<br>لجنة الإحصاء) | وضع نقل الموارد                                   |
| مؤشر نقل التكنولوجيا                             |  |   |